

بيان مشترك حول عمل الآليات الألفية لحقوق الإنسان خلال مواجهة فيروس كوفيد - ١٩
إحاطة المفوضة السامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة 9 أبريل 2020

تظهر أزمة COVID-19 بقوة، الطرق التي تكون فيها حقوق الإنسان لجميع الناس مترابطة ومعتمدة على بعضها البعض، وأن ضمان بيئة آمنة ومواتية للمجتمع المدني لتعزيز وحماية وطلب المساءلة عن انتهاكات هذه الحقوق يجب أن يكون التزاماً واهتماماً عالمياً.

نشكر المفوضة السامية ورئيس مجلس حقوق الإنسان على قيادتهما في عقد هذه الإحاطة. ونأمل أن تكون هذه فرصة أولى تليها فرص أخرى كثيرة لتبادل الممارسات الفضلى ومعالجة الانتهاكات وتوفير منتدى للنقاش. وهذا من ضمن النشاطات العادية التي يحتاج إليها المجلس بشدة أثناء تعليق الجلسة الرسمية.

يجب أن تكون حقوق الإنسان محورية في استجابة الأمم المتحدة في جميع المجالات. تجعل الأزمة تنفيذ نداء الأمين العام للأمم المتحدة "الدعوة إلى العمل"، بشأن حقوق الإنسان أكثر إلحاحاً، وللمجتمع المدني دور حيوي يلعبه في وضع خطة تنفيذ "الدعوة إلى العمل".

يجب على الأمين العام للأمم المتحدة أن يضغط من أجل الإفراج الفوري عن المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين وأي شخص محروم تعسفاً من حريته أو محتفي قسرياً بسبب انخراطه في الدفاع عن حقوق الإنسان بما في ذلك حرية التعبير والرأي وتكوين الجمعيات والتجمع، تماشياً مع بيان المفوض السامي أنه "الآن، أكثر من أي وقت مضى، ينبغي للحكومات أن تفرج عن كل شخص محتجز بدون أساس قانوني كاف، بما في ذلك السجناء السياسيين وغيرهم من المحتجزين لمجرد التعبير عن آراء انتقادية أو مخالفة".

إن النداء الذي وجهه الأمين العام للأمم المتحدة من أجل "وقف عالمي فوري لإطلاق النار في جميع أنحاء العالم" يردده بالفعل عدد من قادة وزعماء العالم. إن إنهاء النزاع المسلح سيسمح للمساعدات الإنسانية بالوصول إلى السكان المستضعفين، الذين يدفعون الثمن الأعلى أثناء الحرب؛ وتشمل تلك المساعدات القدرة على نقل الإمدادات الطبية اللازمة وكذلك العاملين في القطاع الصحي. كما أن وقف إطلاق النار العالمي سيقبل أيضاً عدد الإصابات التي تتطلب عناية طبية في الوقت الذي ينهال فيه مرضى COVID-19 على المستشفيات والمنشآت الطبية. ينبغي للأمم المتحدة أن تطلب من الدول إعادة توجيه الموارد العامة من الأسلحة ونفقات الحرب نحو إنتاج المعدات الطبية، وأطقم الحماية الطبية، وتوفير الأجور والإيجارات، والغذاء والرعاية الصحية لأولئك الذين يعانون من الآثار الاقتصادية لـ COVID-19.

ونرحب بمشاركة المفوض السامي والمفوضية السامية لحقوق الإنسان بشأن الأزمة ونطلب إرسال معلومات عن استجابة المفوضية أيضاً إلى منظمات المجتمع المدني. ندعو مكاتب المفوضية الميدانية وفي المقر الرئيسي إلى التنسيق مع المجتمع المدني لوضع أساليب معززة وآمنة لتوثيق ورصد حالة حقوق الإنسان بشكل فعال، ولا سيما حيث أدت تدابير الطوارئ إلى تعليق الحريات المدنية تحتاج الأزمة إلى استجابة متعددة الأوجه من قبل المفوضية السامية لحقوق الإنسان وآليات مجلس حقوق الإنسان. وينبغي أن تواصل الإجراءات الخاصة العمل معاً لتوفير توجيه واضح للدول والاستجابة بقوة للانتهاكات. يجب أن تناول الإجراءات الخاصة آثار COVID-19 في تقاريرها إلى دورات مجلس حقوق الإنسان القادمة بطريقة منسقة.

هناك فئات معينة، مثل الأشخاص ذوي الإعاقة، والأطفال، وكبار السن، والأقليات، والسكان الأصليين، والمشردين داخليا، والأشخاص المتأثرين بالفقر المدقع والذين يعيشون في بيئات مكتظة، والعمال ذوي الأجور المنخفضة، والعاملين في القطاعات غير الرسمية، والأشخاص الذين يعيشون في المؤسسات السكنية، المحتجزون، المشردون، المهاجرون واللاجئون، الأشخاص الذين يتعاطون المخدرات، مجتمع الميم والأشخاص ذوي الهويات الجندرية المغايرة، جميعهم أكثر عرضة للخطر، ويواجهون بشكل أكثر حدة تأثير COVID-19 وتدابير الطوارئ المتخذة من قبل الحكومات.

ونرحب بتركيز المفوض السامي [ودعوة 43 من الإجراءات الخاصة](#) بشأن الفئات والسكان المهمشين ونحثهم على مواصلة إصدار التوجيهات والتوصيات التي تسلط الضوء على الآثار المحددة والإجراءات اللازمة في هذا الصدد. هذا أمر بالغ الأهمية لضمان عدم تخلف أحد عن الركب.

وبينما يتطلب الوباء استجابات قوية، عززت الحكومات المراقبة القمعية، ولجأت إلى أساليب المراقبة وجمع البيانات التي تشكل تهديدات خطيرة لحرية التعبير والحق في الخصوصية. بينما تفكر الدول في استخدام البيانات الضخمة والذكاء الاصطناعي لرصد الوباء وتفشي المرض في المستقبل، يجب على آليات حقوق الإنسان ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة مراقبة مسؤولية الدول والشركات في هذا المجال لمنع أي فاعل من الاستفادة من الأزمة لانتهاك حقوق الإنسان أو تفعيل أنظمة المراقبة الجماعية.

ندعو آليات حقوق الإنسان ذات الصلة، التابعة للأمم المتحدة إلى مواصلة إدماج العناصر التالية في تقييماتها في رصد امتثال الدول لالتزاماتها الدولية:

- ما إذا كانت التدابير متسقة مع القانون الدولي لحقوق الإنسان (بما في ذلك ما يتعلق بالحقوق التي لا يجوز تقييدها) ؛
- ما إذا كانت التدابير قانونية وضرورية للغاية ومعقولة ومتناسبة ومحدودة زمنيا وخاضعة للمراجعة؛
- ما إذا كانت التدابير تهدف إلى الغرض المشروع المتمثل في حماية الصحة العامة؛
- ما إذا كانت هناك وسائل أقل تقييدا أو تدخلا لتحقيق الغرض المشروع الوحيد وهو حماية الصحة العامة؛
- ما إذا كانت التدابير تمييزية بشكل مباشر أو غير مباشر؛
- ما إذا كانت التدابير تحد من حريات أو عمل المدافعين عن حقوق الإنسان بطريقة تمييزية أو غير متناسبة؛
- ما إذا كانت التدابير شاملة لجميع الأشخاص وإبلاغها بأشكال ميسرة ومفهومة للجميع؛ و
- ما إذا كانت التدابير تعطل الخدمات الحيوية لبعض الفئات بما في ذلك الأشخاص ذوي الإعاقة دون توفير بدائل مناسبة.

ونحث الدول التي اعتمدت تدابير من شأنها الانتقاص من الحقوق والحريات، بموجب حالة الطوارئ، على الامتثال الكامل لالتزاماتها بالإخطار الدولي بموجب معاهدات حقوق الإنسان. ينبغي لهيئات المعاهدات التابعة للأمم المتحدة أن تنظر في الاجتماع عن بعد وأن تتيح وصولاً كاملاً وشفافاً إلى المنظمات غير الحكومية في هذه العملية؛ عند تأجيل الجلسات، ينبغي للمفوضية أن تنظر في الاستفادة من وقت الموظفين وأعضاء اللجنة في معالجة ومراجعة البلاغات الفردية، بالنظر إلى تراكم البلاغات في انتظار المراجعة؛ في حالة تأجيل المراجعات القطرية، ينبغي للجان إعطاء الأولوية للبلدان التي تكون فيها المواقف أكثر إلحاحاً؛ ينبغي للجان التي تتخذ إجراءات عاجلة، ولا سيما لجنة القضاء على التمييز العنصري واللجنة المعنية بالأشخاص ذوي الإعاقة، أن تستخدم الإجراءات عند الاقتضاء، وبالأخص في ضوء الضعف غير المتناسب للأشخاص ذوي الإعاقة، والحوادث المستمرة [لتمييز العنصري](#).

ينبغي للمجلس أن يعقد جلسة خاصة حول آثار COVID-19 على حقوق الإنسان، بمجرد أن يكون ذلك ممكناً. ينبغي للمجلس أن يؤكد من جديد أن حقوق الإنسان أساسية لاستجابات الدول للأزمة، بما في ذلك من خلال توفير القيادة وإرسال رسالة واضحة مفادها أن هذا ليس وقت العمل كما هو معتاد، وينبغي أن تكون هناك سياسة تسم بعدم التسامح إطلاقاً مع الانتهاكات الجسيمة والمنهجية، أي إساءة استخدام الأزمة الحالية لقمع حقوق الإنسان. يمكن للدول بل ويجب عليها بالفعل اعتماد تدابير لحماية حقوق الإنسان ورفاهية سكانها في سياق COVID-19. وفي الوقت نفسه، كما أكد ستة عشر من خبراء الإجراءات الخاصة، "يجب ألا تعمل إعلانات الطوارئ المستندة إلى تفشي مرض كوفيد 19 (...) كغطاء للإجراءات القمعية تحت ستار حماية الصحة". نحن قلقون من أن هذا يأتي على خلفية من التدابير لكبح مساحة المجتمع المدني وأن الأزمات السابقة أظهرت كيف يمكن لتدابير الطوارئ أن تؤدي إلى قيود طويلة المدى على حقوق الإنسان.

إننا ندعو رئاسة مجلس حقوق الإنسان إلى مواصلة دراسة الإمكانيات لضمان قدرة المجلس على أداء واجباته وتفويضه على الرغم من الأزمة، بما في ذلك معالجة انتهاكات حقوق الإنسان. نحث رئاسة مجلس حقوق الإنسان على التأكد من أن مشاركة المجتمع المدني ليست مقيدة بلا داع أو تتأثر بشكل غير متناسب والتشاور بشكل هادف مع المجتمع المدني حول سبل المشاركة. لا يميز قرار الجمعية العامة 60/251 بين المراقبين ولا يمكن استخدام الأزمة الحالية كذريعة للحد من مشاركة المجتمع المدني.

يجب على جميع وكالات الأمم المتحدة وآلياتها ضمان المشاركة الكاملة والهادفة للمجتمع المدني، بما في ذلك الأطفال، أثناء تكييف عملهم في سياق COVID-19. لا ينبغي لأي تدابير أن تقيد بشكل غير متناسب أو تؤثر بطريقة أخرى على وصول المجتمع المدني ومشاركته، وينبغي وضع الإجراءات بالتشاور التام مع المجتمع المدني. وينبغي لها، في جملة الأمور، أن توفر منصات اتصال ميسرة وآمنة لمنظمات المجتمع المدني، ويجب ضمان المساعدة التقنية والمالية عند الاقتضاء من أجل المشاركة الفعالة.

في الوقت الذي تعمل فيه الأمم المتحدة على تحديد كيفية عمل آلياتها وأجهزتها افتراضياً، يمكن أن تظهر مخاطر جديدة ومتزايدة من الأعمال الانتقامية والترهيب للمدافعين الذين يتفاعلون عبر الإنترنت. يجب أن تظل الآليات والهيئات ذات الصلة، بما في ذلك مجلس حقوق الإنسان، متيقظة بشأن محاولات تخويف و / أو مهاجمة أولئك الذين يشاركون أو يسعون إلى الانخراط ويجب أن يردوا عندما يتم إبلاغهم بهذه الحوادث.

واستجابة لندرة المرافق والمعدات الطبية، لجأت بعض الحكومات أيضاً إلى معايير الفرز التمييزية التي لا تعطي الأولوية لكبار السن والأشخاص ذوي الإعاقة في الحصول على الرعاية الطبية، أو أذنت بجرمانهم من المعدات والأدوية المنقذة للحياة. يجب على منظمة الصحة العالمية (WHO) أن تحث جميع الحكومات على العمل على الفور وبأقصى مواردها المتاحة لضمان عدم حرمان أي شخص من الحصول على الرعاية الطبية الحيوية ل COVID-19 وكذلك المعدات أو الأدوية المنقذة للحياة على أساس السن و / أو الإعاقة، وتقديم معايير اتخاذ القرار بشأن العلاج الطبي مع الامتثال الكامل لمبادئ الإنسانية بما في ذلك المساواة في الكرامة وعدم التمييز للجميع.

وينبغي على وكالات الأمم المتحدة و فرق حقوق الإنسان القطرية مراقبة ما إذا كان يجري توزيع الإغاثة الغذائية، وكيف يتم ذلك، وينبغي أن توصي بالشفافية والمساءلة في طريقة توزيعها.

المنظمات الموقعة:

Endorsed by:

1. African Centre for Democracy and Human Rights Studies (ACDHRS)
2. AJC's Jacob Blaustein Institute for the Advancement of Human Rights
3. Al Mezan Centre for Human Rights
4. Al-Haq, Law in the Service of Man
5. ALQST for Human Rights
6. Americans for Democracy & Human Rights in Bahrain
7. Asian Forum for Human Rights and Development (FORUM-ASIA)
8. Asian Legal Resource Centre (ALRC)
9. Business & Human Rights Resource Centre
10. Cairo Institute for Human Rights Studies (CIHRS)
11. Center for Reproductive Rights
12. Centre for Civil and Political Rights
13. Centro de Estudios Legales y Sociales - CELS (Argentina)
14. Centro de Investigación y Promoción de los Derechos Humanos (CIPRODEH)
15. Child Rights Connect
16. Chinese Human Rights Defenders (CHRD)
17. Civic Assistance Committee
18. CIVICUS: World Alliance for Citizen Participation

19. Civil Society Institute - Armenia
20. Committee for Justice (CFJ)
21. Committee to Protect Journalists
22. Commonwealth Human Rights Initiative (CHRI)
23. Commonwealth Lawyers Association
24. Commonwealth Magistrates' and Judges' Association
25. Conectas Direitos Humanos
26. Congregation of Our Lady of Charity of the Good Shepherd
27. DefendDefenders (East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project)
28. Dhameer for Rights and Freedom - Yemen
29. Dominicans for Justice and Peace
30. Egyptian Front for Human Right (EFHR)
31. Egyptian Initiative for Personal Rights (EIPR)
32. European Center for Not-for-Profit Law Stichting
33. Flac (Free Legal Advice Centres)
34. Franciscans International
35. Fundacion Regional de Asesoría en Derechos Humanos, INREDH
36. Geneva for Human Rights - Global Training (GHR)
37. Global Centre for the Responsibility to Protect

38. Gulf Centre for Human Rights (GCHR)
39. HRM "Bir Duino-Kyrgyzstan"
40. Human Rights Association (Turkey)
41. Human Rights Association of Spain (APDHE)
42. Human Rights Center MEMORIAL (Russia)
43. Human Rights House Foundation (HRHF)
44. Human Rights in China
45. Humanium
46. IDHEAS, LITIGIO ESTRATÉGICO EN DERECHOS HUMANOS - MÉXICO
47. IFEX
48. International Bar Association
49. International Commission of Jurists
50. International Disability Alliance
51. International Federation for Human Rights Leagues (FIDH)
52. International Federation of ACATs (FIACAT)
53. International Institute on Race, Equality and Human Rights (Race & Equality)
54. International Legal Initiative (ILI) - Kazakhstan
55. International Lesbian and Gay Association (ILGA World)
56. International Movement Against All Forms of Discrimination and Racism (IMADR)

57. International Service For Human Rights (ISHR)
58. IUCN National Committee of the Netherlands
59. IWRAW Asia Pacific
60. Justiça Global
61. Latvian Human Rights Committee
62. Lawyers' Rights Watch Canada
63. League for Defence of Human Rights Lado Romania
64. Legal Clinic "Adilet" (Kyrgyzstan)
65. Liga lidských práv (LLP) / Czech League for Human Rights
66. Liga Mexicana por la Defensa de los Derechos Humanos, Limeddh
67. Ligue suisse des droits de l'Homme
68. Musaala Organization for Human Rights
69. Nazra for Feminist Studies
70. Peace Brigades International
71. Plan International Inc.
72. Portuguese League for Human Rights - Civitas (Portugal)
73. Programa Venezolano de Educación - Acción en Derechos Humano (Provea)
74. Right Livelihood Foundation
75. Save the Children

76. The Advocates for Human Rights

77. The Association for Progressive Communications (APC)

78. Union Internationale des Avocats (UIA)

79. Unrepresented Nations and Peoples Organisation (UNPO)

80. Validity Foundation - Mental Disability Advocacy Centre

81. Watch for Human Rights - Yemen

82. Women's Centre for Legal Aid and Counseling (WCLAC)

83. Women's International League for Peace and Freedom (WILPF)

84. World Organization Against Torture

85. Center for Civil Liberties (Ukraine)